

وزارة النقل

قرار رقم ٣٦٢ لسنة ٢٠٠١

الصادر في ٢٢/٤/٢٠٠١

بشأن اعتبار طريق كفر داود / السادات
من الطرق السريعة الداخلة في إشراف
الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى

وزير النقل

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة ؛
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٥٩ لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير النقل رقم ٨١ لسنة ١٩٦٧ بتحديد الطرق السريعة والرئيسية
الداخلة في إشراف الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى ؛
وعلى ما عرضه علينا رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى ؛

قـرـر :

(المادة الاولى)

يعتبر من الطرق السريعة الداخلة في إشراف الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى
طريق كفر داود / مدينة السادات .

(المادة الثانية)

على المختصين تعديل الخرائط المساحية والكشوف المنوه عنها بقرار السيد المهندس
وزير النقل رقم ٨١ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه بحيث تتضمن الطرق المحددة بالمادة السابقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير النقل

أ. د. مهندس / إبراهيم الدميرى